

المملكة المغربية وزارة الــــداخلية ولاية جمة العيون الساقية الحمراء عمالة العيون جماعة المرسى

قرار عدد: 90 بتاریخ: 2 فیرایر 2025

بشأن إجراء مباراة لتوظيف محندسي دولة ومحندس معاري من الدرجة الأولى

إن رئيس المجلس الجماعي للمرسى

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات المحلية.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 موافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع بعره وتتممه.
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية، كما وقع تغييره وتتميمه.
 - بناء على المرسوم رقم 2.11.471 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات.
 - بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
 - بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.17.451 في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
 - بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 19 غشت 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
 - بناء على المرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
 - بناء على قرار وزير الداخلية صادر في 27 من شوال 1445 (6 أماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
 - بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
 - بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم إدارة مجلس جماعة المرسى يوم: الأحد 27 أبريل 2025 مباراة لتوظيف مهندسي دولة ومهندس معماري من الدرجة الأولى، وذلك وفق التخصصات والشروط المحددة في الجدولين أسفله، كما سيتم الإعلان عن ساعة ومكان إجراء هذه المباراة لاحقا؛

1- مهندس دولة من الدرجة الأولى:

المعامل	المدة	الاختبارات	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الشروط	الدرجة
4	ثلاث (3) ساعات	 اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) لتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية 	3	الهندسة المدنية	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل.	مهندس الدولة من الدرجة الأولى (السلم 11)
3	ما بين 15 و30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	1	الهندسة الكهرباثية		
			1	الهندسة المعلوماتية (تطوير البرمجيات)		

2- مهندس معماري من الدرجة الأولى:

المعامل	المدة	الاختبارات	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الشروط	الدرجة
4	ٹلاث (3) ساعات	 1- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية 	1	الهندسة المعمارية	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل،	مهندس معماري من الدرجة الأولى (السلم 11)

المادة الثانية:

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (06) ستة مناصب تخصص نسبة %25 منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة: ملف التوشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة المرسى لاجتياز المباراة؛
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم في التخصصات المطلوبة مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء (لا يعتد بشاهدة النجاح)؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه وعنوانيه الشخصي والإلكتروني؛
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين، مسلمة من طرف وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة؛
 - نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛

- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفات ترشيحهم بالموافقة الصريحة لرئيس الإدارة الأصلية قصد اجتياز المباراة تحت طائلة رفض طلبهم وحذفهم من لائحة الناجحين متى تببن لاحقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو ترابية أخرى ولا يتوفرون على هذه الموافقة.
- علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

• ملاحظة هامة:

- يوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمترشح والمنصب موضوع الترشيح مباشرة بمكتب الموارد البشرية لجماعة المرسى مقابل وصل بالاستلام، أو يرسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة المرسى (إقليم العيون)، ويعتبر يوم: الجمعة 28 مارس 2025 على الساعة الربعة والنصف بعد الزوال اخر أجل لقبول ملفات الترشيح.
 - يلغى كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة.
- . سيتم نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi- public.ma، وعلى البوابة الوطنية للجماعات التربية: www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لهم لاجتياز المباراة.

حرر بالمرسى في: ...1 فبراير 2025

